مجلة العلوم القانونية والسياسية

**اسم المقال:** نظرية الجريمة
**اسم الكاتب:** أ.م.د. عبدالحسين محمود طريخ
**رابط ثابت:** https://political-encyclopedia.org/index.php/library/1197
**تاريخ الاسترداد:** 2026/11/01 17:32 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

مجلة العلوم القانونية والسياسية
عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الدولي الثالث لكلية بلاد الرافدين الجامعة - 2020

# نظرية الجريمة

## *Crime Theory*

الكلمة المفتاحية: نظرية الجريمة.

***Keywords: Crime Theory.***

**أ.م.د. عبدالحسين محمود طريخ**

**كليه بلاد الرافدين الجامعة/قسم القانون**

*Assistant Prof.Dr. Abdul Hussein Mahmood Tareekh*
*Al Rafidain University College*
*E-mail: drabdalhussein@bauc14.edu.iq*

*Journal of Juridical and Political Science*
*A special issue of research papers of Bilad Al Rafidain College University's third international scientific conference - 2020*

# ملخص البحث

***Abstract***

**إن البحث في نظرية الجريمة يتطلب تناول مفهوم الجريمة من خلال الآراء التي تمت صياغتها لعدد كبير من العلماء وفي مختلف الاختصاصات العلمية والانسانية وهذا ما أثار جدلا كبيراً حول الموضوع، اذ ليس من السهل أن نضع اطارا علميا واضحا للموضوع الا إذا تم تناول جميع الآراء الفلسفية والفكرية التي نمت وتطورت من خلال التقدم في مجال العلوم الاجتماعية والنفسية والبيولوجية التي تناولت الشخصية البشرية والمؤثرات التي تؤثر فيها ومع التقدم الذي احرزته البشرية فان الكثير من الاجراءات التي وضعتها المجتمعات لحماية نفسها من شرور الاجرام والجريمة التي بدأت تأخذ صيغا متطورة غير مألوفة في السابق، ويأتي هذا البحث كإسهامه في مجال البحث في الجريمة ونظرياتها ويتألف من مقدمة ومبحثين وخاتمة.**

# المقدمـــــة

## *Introduction*

إن التحليلات التي تناولت الظاهرة الاجرامية كانت لا تزال تهدف إلى اكتشاف العوامل الاساسية للجريمة وتفسير سبب اقدام بعض الافراد أو الجماعات على ارتكابها ولذلك تعددت الاتجاهات النظرية التي تمت من خلالها دراسة الظاهرة الاجرامية فمنها من فسر الجريمة على اساس عضوي وحددها من خلال تحليل شخصية الفرد نفسه ويركز هذا الاتجاه على العوامل الداخلية لتفسير الجريمة كما يتضمن العوامل النفسية ايضا اي فيما يتعلق بمنطقي الشعور أو اللاشعور، كما تعددت المدارس الخاصة بتفسير الظاهرة الاجرامية وتم تحليلها على اساس العوامل الاجتماعية أو البيئية التي اكدت على العديد من الاسباب منها الاقتصادية أو الثقافية أو الجغرافية أو التنشئة الاجتماعية والتفكك الاجتماعي، ولغرض تأطير البحث في نظرية الجريمة تأتي هذه الدراسة التي تتكون من مبحثين وخاتمة، فالمبحث الاول يتناول تعريف المصطلحات ويتألف من مطلبين:

المطلب الاول: مفهوم الجريمة.

المطلب الثاني: مفهوم المجرم.

اما المبحث الثاني فيتناول تطور علم الاجرام ونظريات الجريمة، ويتكون من ثلاثة مطالب هي:

المطلب الاول: نشأة علم الاجرام.

المطلب الثاني: نظرية الجريمة واهميتها.

المطلب الثالث: الاتجاهات النظرية في دراسة الجريمة.

اما الخاتمة فقد تناولت اهم الاستنتاجات والمقترحات .

# المبحث الاول

*First section*

## تعريف المصطلحات

*Definition of Terms*

يكتسب تعريف المصطلحات اهمية بالغة في اطار البحث العلمي لان ذلك يعتبر المدخل الاساسي لطرح المواضيع ذات العلاقة بالبحث واعطاء القارئ فكرة اساسية عن موضوع البحث لذا فأن الباحث سيتناول مصطلحين مهمين هما:

### المطلب الاول: الجريمة:

***First Requirement: The Crime:***

إن الجريمة قديمة قدم الانسان، فقد عرفت منذ أن وجد الانسان على الارض، وستبقى مستمرة مع بقاء وجود البشر، ويختلف مفهوم الجريمة باختلاف المكان والزمان، فما هو مجرم في مجتمع ما قد يكون غير ذلك في مجتمع اخر أو حتى في ذات المجتمع ومن زمن لزمن آخر، ومن خلال هذه النظرة اصبح ينظر للجريمة على انها ظاهرة قانونية فيما ينص عليه قانون العقوبات أو القانون الجنائي في بلد ما وفي وقت محدد، وبهذا المنطق فان الجريمة هي فعل يعود بالضرر على المجتمع أو احد افراده ويعاقب عليه القانون، وتتأثر الجريمة بعدد كبير من العوامل بوصفها ظاهرة اجتماعية، حيث تتأثر بالاتجاهات والميول والنظريات والفلسفات والمذاهب السائدة في المجتمع، كما أن الدراسات الحديثة تشير إلى أن الجريمة تتأثر كذلك بالعقد والامراض النفسية والحالة العقلية للناس، كما تؤثر البيئة الفاسدة سياسيا أو اجتماعيا أو اقتصاديا أو اخلاقيا في الجريمة ايضا، لذلك فان الجريمة هي انعكاسات لما يدور في المجتمع من تحولات[1].

ويعتقد بعض العلماء بأن ظاهرة الجريمة عند الانسان البدائي لها مدلولات معينة تقوم على ثلاثة اسس هي:

أ- الاعجاب الشديد بالبطولة وتقديس الشجاعة.

ب- تقديس العرف والالتزام الالهي بقيم جمعية ثابتة.

ج- خوف الانسان البدائي من المجهول، وايمانه الشديد بالغيب والخرافة.

وفي ضوء هذه الاسس الثلاثة تتحدد ماهية الجريمة بالنسبة للإنسان البدائي[2].

وقد تغيرت النظرة إلى مفهوم الجريمة بتطور مناهج البحث في علم الاجرام بصورة خاصة والعلوم الاجتماعية والنفسية والانثروبولوجية والقانونية بصورة عامة، وقد واجه تعريف الجريمة من الناحية القانونية صعوبة بالغة ويعود ذلك إلى نسبية وعدم ثبات المعايير التشريعية والقضائية والعرفية المؤثرة[3]، ومن خلال هذا المنطق فان البعض يعرف الجريمة بأنها "فعل غير مشروع صادر عن ارادة جنائية يقرر له القانون تدبيرا احترازيا"[4].

كما عرفت الجريمة على انها "كل فعل مخالف لأحكام قانون العقوبات وهو القانون الذي يتضمن الافعال المحرمة ويحدد مقدار عقوبتها" ولما كانت الجريمة تعتبر بطبيعتها ومدلولها عملا ضارا بالمجتمع لذا شرعت الهيئة الاجتماعية عقابا على مرتكبيها[5]، وإذا اخذنا بعين الاعتبار بأن الجريمة هي تعني الفعل الذي يقع مخالفا لقانون العقوبات، فان هذا يعني بأن جميع الافعال التي تلحق اضرارا بالآخرين تصنف كجرائم[6].

مما تقدم نرى بأن جميع التعريفات التي وصفت الجريمة من الناحية القانونية تؤكد على أن هنالك حدودا وضعها المشرع القانوني على شكل قوانين يمنع الانسان من تجاوزها وان حصل عكس ذلك يعني انه ارتكب جريمة، اما من الناحية الاجتماعية فقد تم النظر إلى الجريمة من زوايا منها ما يتعلق بقيم وعادات الجماعة ومنهم من ينظر للجريمة من زاوية اخلاقية باعتبارها فعل مضاد للقيم والاخلاق والعادات والعرف.

ومهما تعددت تعريفات الجريمة من الناحية الاجتماعية الا انها في الحقيقة تخضع إلى عدد من المسلمات منها أن الحياة الاجتماعية تستلزم قيام مجموعة من القواعد والتنظيمات الاجتماعية التي تحدد العلاقات الاجتماعية بين الافراد والجماعات، وهذا يعني بأن لكل مجتمع تنظيم اجتماعي خاص، فأما المجتمعات البسيطة فتكون العلاقة بين افرادها بسيطة ومتجانسة وكلما اتسعت وتضاعف عدد افرادها تضاعفت عمليات انتاجهم وزادت كثافتهم وظهر التخصص العلمي والمهني في مختلف مجالات الحياة، واتسع نطاق العمل وانتشرت المعارف وتعقدت سبل الحياة، فان مثل هذه التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية تستلزم قيام قواعد وتنظيمات جديدة لمواجهة متطلبات الحياة الجديدة وان المقصود بهذه القواعد جميعها هو كل ما يصدر عن الجماعة من تنظيمات ومؤسسات بصورة مستمرة لإنجاز عدد من القواعد

سواء كانت تلك القواعد مكتوبة تأخذ شكل تشريع معين أو قواعد غير مكتوبة تأخذ شكل اعراف وعادات ومبادئ اخلاقية ومعتقدات أو اي جانب من جوانب الثقافة المعنوية الاخرى[7].

والجريمة وفق المنظور الاجتماعي تعتبر حسب راي العالم الاجتماعي(دركهايم) هي عدم انتظام المجتمع وفق الضوابط الاجتماعية مما يؤدي إلى الشذوذ أو الانحراف، فالتنظيم الاجتماعي كما يعتقد (دركهايم) يشكل احد الاجهزة التي تضبط سلوك الانسان وحين يختل هذا الجهاز ويضطرب في تادية وظيفته الضابطة يؤدي إلى انطلاق الافراد وراء تحقيق اهدافهم الخاصة متجاوزين كل الاهداف المقررة والوسائل الاعتيادية لتحقيقها، وبذلك تفقد الجهة التقليدية الضابطة قدرتها على تصحيح الخلل السلوكي للافراد وينتج عنها ارتكاب الجريمة، وقد ذهب (دركهايم) إلى ابعد من ذلك فاعتقد بأن الازمات الاقتصادية الحادة أو الرخاء الاقتصادي المفاجئ، أو التغير التقني السريع الذي من خلاله يتم تجاهل الطاقات الفردية المعقولة مما يولد ضغوطا كبيرة على المجتمعات أو حتى على الافراد مما تدفع بعض الافراد إلى الانتحار[8].

ونتيجة لكل ما تقدم نستطيع أن نستنتج بأن مفهوم الجريمة عند كُلٍ من المنطقين سواء القانوني أم الاجتماعي هو عبارة عن الابتعاد عن القوانين والخروج عليها أو الابتعاد عن القيم والعادات الاجتماعية والاعراف وحتى التعاليم الدينية التي يسير عليها المجتمع ويضبط سلوك افراده من خلالها.

## المطلب الثاني: المجرم :

***Second Requirement: The criminal:***

المجرم لغويا لفظٌ مشتق من الفعل جرم اي قطعه ويقال فلان اذنب اي اجرم فهو مجرم و جريم[9]. اما من الناحية الاصطلاحية فقد تعددت التعاريف الخاصة بالمجرم ولكن يمكن القول أن تعريف المجرم ينطلق اما من القانون أو النظرة الاجتماعية فالمجرم في قانون العقوبات "هو فاعل الجريمة وفاعل الجريمة فاعلا اصليا أو دفع غيره لفعلها أو يكون مساهما في ارتكاب الجريمة"[10].

وبذلك فان المجرم وفق قانون العقوبات هو ذلك الشخص الذي يرتكب السلوك الذي يشتمل على الاركان الثلاثة للجريمة وهي:

1. الركن الشرعي.
2. الركن المادي.
3. الركن المعنوي.

وإن هذا السلوك يجب أن يتطابق مع النص القانوني للتجريم اذ لا يجرمه الا بنص قانوني[11]. اما المجرم من منظور القانون الجنائي فهو ليس فقط القائم بالفعل الاجرامي وانما هو الشخص الذي صدر من القضاء حكم بإدانته واصبح هذا الحكم نهائيا لا تقبل الطعن فيه، ويطلق عليه لفظ المذنب أو المحكوم عليه، اما قبل صدور الحكم عليه فانه يسمى متهما وتظل هذه التسمية مستمرة عليه خلال فترة التحقيق وصولا إلى الحكم[12].

ومما تقدم نستطيع القول بأن المفهوم القانوني للمجرم ينظر اليه من خلال النوع الخاص من العلوم الجنائية الذي ينظر في طبيعة الفعل الذي قام به الشخص، هل تتوافر فيه شروط المسؤولية الجنائية وهل تتوافر في ذلك الفعل الاركان الثلاثة للجريمة، مما يؤدي إلى صدور قرار الحكم الذي يؤدي إلى تنفيذ الحكم العقدي بحقه، كما يعرف المجرم بأنه هو ذلك الشخص الذي ارتكب فعلا يعتبر جريمة وصدر ضده حكما بإدانته في حين يرى اخرون أن دراسات علم الاجرام قد اكدت على أن المجرم (كل شخص اسند اليه ارتكاب جريمة بشكل جدي سواء تشمل المتهم الذي ادانه القضاء نهائيا أو لم يدنه)[13].

كما اشارت دراسات علم الاجرام أن المجرم هو ذلك الشخص الذي ارتكب الفعل الاجرامي ولذلك فأنه يجب فحصه من النواحي التكوينية والنفسية والاجتماعية، وبهذا فان المجرمين يكونون على ثلاث طوائف هي[14]:

أ- المجرم العادي: وهو الشخص الكامل الاهلية.

ب- المجرم غير العادي: وهو الشخص الذي تتأثر اهليته الجنائية بسبب خلل في تكوينه الجسمي أو العضوي أو النفسي أو العقلي والذي لا يصل إلى درجة المرض وبذلك تكون مسؤوليته مخفضة.

ج– المجرم المريض بأحد الامراض العقلية: وهو الشخص الذي تنعدم اهليته الجنائية.

كما أن هنالك من اخرج الفئتين الثانية والثالثة من المجرمين من موضوع علم الاجرام، مما تقدم نستطيع القول بأن جميع الاتجاهات الفكرية والقانونية والاجتماعية تنظر إلى المجرم على اساس الضرر الذي يلحقه بالكيان الاجتماعي وذلك عن طريق ارتكابه فعل يخالف القانون والاعراف والقيم الاجتماعية ويلحق ضررا بالفرد والمجتمع.

# المبحث الثاني

***The Second Section***

# تطور علم الاجرام

***The development of criminology***

إن علم الاجرام هو من العلوم التي تطورت من ناحية المنهج والنظرية حيث تم وضع العديد من النظريات والتفسيرات الخاصة به ولذلك فلابد من معرفة نشأته واهم الآراء حوله.

## المطلب الاول: نشأة علم الاجرام:

***The first requirement: the emergence of criminology:***

يعتبر علم الاجرام علم حديث النشأة، حيث تطور بتطور المنهج العلمي التجريبي في دراسة الظواهر الاجتماعية[15].

ولكن الحقيقة الثابتة هي أن معظم اراء الفلاسفة القدماء التي تناولت الحياة البشرية والظواهر المؤثرة فيها قد تناولت موضوع الظاهرة الاجرامية من خلال تحليل شخصية المجرم، وقد ظهرت العديد من الآراء الواضحة لدى بعض العلماء التي تؤكد اهتمامهم بهذا العلم منذ اواسط القرن الخامس عشر بعد الميلاد وتحديدا سنة 1586م امثال (ديلا بورتا، ودارون ودي لاشامبر) وهما من اعلام المذهب التطوري، ولم تتضح الصورة النهائية حتى سنة 1832م عندما صدر مؤلفٌ علميٌ مخصصٌ لدراسة الجريمة للجنائي الفرنسي (كيري) درس فيه احصائيات الاجرام في فرنسا حيث حلل في ضوئها اثر مجموعة من العوامل مبينا علاقتها بارتكاب الجريمة كالجنس والعمر و الحرفة، ومستوى الثقافة وتقلبات الطقس[16].

ويعتقد البعض بأن علم الاجرام حديث العهد بهذه التسمية، حيث أن مصطلح علم الاجرام كان قد ظهر اول مرة من خلال كتابات عالم الاجناس الفرنسي (توبينارد) عام 1879م وفي عام 1885 اطلق الفقيه الايطالي (جارفالوا) اسم علم الجريمة على مؤلف له ظهر في ذلك العام.

ويرى العالم الامريكي (والتر ركلس) بأن علم الاجرام علم موسع وشامل يشتمل على عدد من الموضوعات المختلفة التي لها اتصال بالمجرم والجريمة لذلك فان علم الاجرام يشتمل على ما يلي[17]:

1. طرق الاخبار عن الجريمة، والوسائل بالتحقيق.
2. تطور القانون الجنائي والدراسة المقارنة لمختلف التشريعات الجنائية والمباحث المتصلة بعلم الاجتماع القانوني.
3. دراسة خصائص المجرمين ومقارنتها بغير المجرمين.
4. دراسة الجريمة من النواحي الكمية والنوعية.
5. دراسة اسباب الجريمة وعوامل السلوك الاجرامي.
6. دراسة بعض المشكلات الاجتماعية وعلاقتها بالجريمة.
7. دراسة الوسائل العلاجية والاصلاحية المتبعة بشأن المذنبين والجناة.
8. دراسة بعض المشكلات الاجتماعية القائمة وعلاقتها بالإجرام، كإدمان المخدرات ومشكلة البغاء والتشرد
9. دراسة الوسائل العلمية لمكافحة الجريمة.

ثم توالت الآراء حول نشأة الجريمة واسبابها مما ادى إلى تطور وسائل دراستها ففضلاً عن العلماء الايطاليين ظهرت المدرسة البلجيكية والنمساوية واخذ العديد من المختصين في علم الطب والطب النفسي والشخصية دراسة المجرمين، وعندما اختلفت العوامل المؤدية إلى الجريمة في القرن العشرين اتجهت الآراء إلى ايجاد علم جديد يستطيع دراسة العوامل المؤدية إلى الجريمة ومن هنا كانت البداية العلمية لدراسة الجريمة، وهكذا نشأ علم الاجرام الذي احتل مكانة علمية مرموقة بين العلوم الجنائية والاجتماعية وهو الان يدرس في جميع الجامعات العالمية.

## المطلب الثاني: نظرية الجريمة واهميتها:

***The second requirement: the theory of crime and its importance:***

إن مصطلح النظرية هو في الاصل مصطلح اجنبي مشتق من لفظ يوناني قديم (ذوريا) بمعنى (يدرك)، والمعنى التقليدي لهذا المصطلح هو أن النظرية مجموعة من المعرفة العقلية الخالصة المرتبطة منهجيا ومنطقيا وذلك في مقابل التصميمات التجريبية، اما المعنى الاكثر دقة وحداثة هو أن النظرية عبارة عن مجموعة من القوانين العلمية والمبادئ والقضايا العامة المرتبطة ارتباطا منهجيا ومنطقيا، والتي تتناول بالتفسير والتحليل ظواهر وحقائق مترابطة ومتصلة بموضوع ما، كما تتناول كذلك تفسير التعميمات التجريبية المتصلة بهذا الموضوع، بحيث يمكن عن طريقها الاستدلال على حقائق تجريبية اخرى يمكن اخضاعها للتحقيق العلمي، ونظرا لاتساع مفهوم النظرية على هذا المنوال فقد تم تجاوز المعنى التقليدي لهذا المصطلح لأنه يقصد معنى النظرية على مجموعة من المفهومات الصورية المجردة[18].

ولا قيمة للنظريات إذا لم تتجاوز الحقائق، فالحقائق ما هي الا مجرد تقارير يعتقد في صحتها من خلال حدوث وقائع محددة، ومن الممكن القول بأن النظريات المنهجية يمكن تفسيرها إلى اربعة انماط وهي[19]:

اولا: النظريات التحليلية.

ثانيا: النظريات المعيارية.

ثالثا: النظريات الميتافيزيقية.

رابعا: النظريات العلمية، والتي هي اخر اشكال النظريات في مختلف العلوم وهي عبارة عن تقارير عامة تؤكد على الارتباطات السببية بين اثنين أو اكثر من انماط الوقائع أو الاحداث. وتكتسب النظرية في علم الاجرام اهمية بالغة حيث أن علم الاجرام يدرس ظاهرة سلوكية لا يمكن التنبؤ بها وهذا ما يولد ارباكا في وضع اسس النظرية المتكاملة لدراسة الجريمة وإذا ما اخذنا بعين الاعتبار بأن القانون هو المعيار الذي من خلاله يمكن اكتشاف الجريمة ووضع الحلول الناتجة لها، الا اننا في الوقت ذاته نرى أن السلوك الاجرامي اصبح يحتوي على ابعاد جديدة وهذا الذي يجعل علم الاجرام يعاني في استطاعته تفسير ظاهرة الجريمة تفسيرا وفق اطار نظري

محدد مما دفع إلى الاجتهاد في تفسير الجريمة من منطلق علوم شتى ارتبطت بعلم الاجرام وعلى سبيل المثال:

1. قانون العقوبات.
2. علم العقاب.
3. علم الاجتماع الجنائي.
4. علم النفس الجنائي.
5. علم الانثروبولوجيا الجنائية.

حيث أن جميع هذه العلوم قد وضعت تفسيرات عديدة لظاهرة الجريمة واسبابها وكيفية اكتشافها ومعالجتها، وإذا كانت اهمية علم الاجرام النظرية لم تتوصل بعد إلى النضج والاكتمال فهذا لا يعني بأن ليس لعلم الاجرام اهمية علمية توصله إلى مستوى حقول الوقاية والعلاج، ويمكن اجمال ابرز المجالات التطبيقية لهذا العلم من خلال الهدفين الجوهريين[20]:

أ- الهدف الوقائي: الذي يتصل بتلك الاجراءات التي تتخذ قبل وقوع الجريمة.

ب- الهدف العلاجي: الذي يتناول الوسائل الاصطلاحية التي تتخذ بعد وقوع الجريمة.

## المطلب الثالث: الاتجاهات النظرية في دراسة الجريمة:

***The third requirement: theoretical trends in the study of crime:***

إن تأريخ علم الاجرام من خلال ما مر به من مراحل متعددة ادى إلى ازدياد الحاجة إلى اطار نظري واسع يمكن من خلاله بحث مشكلة الجريمة، ونتيجة لتلك الحاجة فقد تباينت التفسيرات الخاصة بالجريمة مما انعكس ذلك على دور علم الاجرام العلمي والنظري كعلم له نظرياته ومنظريه، ومهما يكن من اختلافات في تفسيراته المنهجية الا اننا سنحاول وضع الاطر النظرية العلمية التي تناولت دراسة الظاهرة الاجرامية وكما يلي:

أ- التفسير الفردي[21]: التفسير البيولوجي للظاهرة الاجرامية (المدرسة الانثروبولوجية) :

1. نظرية لمبروزو: هو ستراي لمبروزو (1835- 1909) طبيب الامراض النفسية والطب الشرعي و العصبي في الجامعات الايطالية، وعمل ايضا طبيبا في الجيش الايطالي، ومن خلال دراساته وتشريح عدد من جماجم المجرمين اعتقد بأن المجرمين يشبهون الانسان القديم وان

هنالك علامات ارتدادية تبدو عليهم وتصنفهم وفقا لذلك الامر الذي جعله يواجه انتقادات كثيرة في تفسير نظريته.

2. نظرية جورنج: وهو طبيب بريطاني قادته ابحاثه إلى عدم ايجاد فروقات بيولوجية بين الاشخاص المجرمين وغير المجرمين.
3. نظرية هوتون: وهو استاذ الانثروبولوجيا بجامعة هارفارد الاميركية وقد قام بدراسة احصائية موسعة منذ عام (1930)إلى عام (1939) توصل من خلالها إلى أن المجرمين يختلفون عن غيرهم اختلافا واضحا في مقاسات اجزائهم الجسمانية وتبدو عليهم مظاهر الشذوذ البدني ولديهم علامات الرجعة أو الارتداد التي اكدها لمبروزو في نظريته.

ب– التفسير النفسي: ويعتقد بعض الباحثين بأن الدراسة النفسية للسلوك الاجرامي مرت بثلاث مراحل وهي[22]:

1. المرحلة الاولى : وهي المرحلة التي استجابت للنقد الموجه للتفسير البيولوجي ومنها تم تحويل الاهتمام من التفسير البيولوجي إلى ادراك اهمية العوامل النفسية في تفسير السلوك الاجرامي.
2. المرحلة الثانية : وهي المرحلة التي يبدأ فيها استخدام مفهومات التحليل النفسي بعد تعديلها وذلك في سبيل المحاولة لفهم السلوك الاجرامي وتقويمه.
3. المرحلة الثالثة : وقد تم من خلالها دراسة السلوك الاجرامي وما يرتبط به من مشكلات في ضوء الدراسات النفسية والاجتماعية ودراسات الطب العقلي.

وإن نظرية التحليل النفسي تعود إلى مؤسس هذه الدراسة وهو العالم (سكموند فرويد) حيث تفرعت منها نظريات اخرى لكل من (ادلر) و (يونك) وغيرهما، وقد صاغ فرويد ارائه من خلال تحليله للشخصية البشرية التي تتكون في نظره من ثلاثة جوانب هي الجانب الشهواني أو الذات (الهو) والجانب الاجتماعي (الأنا) والجانب الثالث (الأنا الاعلى)، وان مجمل اراء علماء النفس تقوم على اساس عدم الاتساق بين العناصر الثلاثة للشخصية مما يؤدي إلى نشوء العقد النفسية التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة[23].

وقد اعتقد فرويد أن الجانب الشهواني من الطبيعة البشرية تتمثل بالغرائز والنزعات الاولية التي يعتمد عليها الانسان الاول قبل عصور المدنية التي تشمل الميول الفطرية إلى الاعتداء وحب المقاتلة، والميول الجنسية المحرمة والرغبات والشهوات وهي ماسماها (الهو) اما (الأنا) فيمثلها الجانب العملي من الحياة النفسية وهو المظهر المجسد للحياة العقلية للانسان والذي يقوم بفرض الرقابة على (الأنا السفلى) اي النفس الشهوانية، اما (الأنا الاعلى) فتمثل الجانب الشعوري من الشخصية كما تعني بانها تمثل الجانب الادبي والاخلاقي والمثل العليا التي تعمل على ايجاد التوازن في النفس البشرية لتنسجم مع الحياة الاجتماعية[24].

ج- التفسير الاقتصادي: لقد حاول انصار هذا التفسير الربط بين الجريمة من ناحية والوسط الاقتصادي الذي يعيش فيه الانسان من ناحية اخرى، وتعتبر الجريمة في نظر اصحاب هذا الاتجاه بانها مظهر من مظاهر الانحراف الاجتماعي التي يعاني منها المجتمع الرأسمالي، فالجريمة تعني رد الفعل ضد اشكال القهر الاجتماعي وهذا ما يفسر ارتكاب جرائم الاموال والجرائم التي تقع على الاشخاص والمصلحة العامة، كما يعتقد انصار هذا الاتجاه بأن القانون الجنائي يمثل وسيلة الطبقة البرجوازية في الصراع ضد افعال طبقة العمال وقد انتشرت افكار المدرسة الاشتراكية وتأثر بها عدد كبير من الباحثين والعلماء في بلجيكا وفرنسا وألمانيا وقد لاقت المدرسة الاشتراكية اهتماما كبيرا لدى العالم الهولندي (بونجر) الذي نشر في سنة (1905) مؤلفا عنوانه ( الاجرام والاوضاع الاقتصادية) وتناول فيه تفسير الجريمة على وفق النظرية الماركسية[25].

د- النظرية الاجتماعية: ويعتبر العالم الامريكي (سزرلاند) من رواد التحليل والتفسير الاجتماعي وقد صاغ اراء مهمة في تفسيره للظاهرة الاجتماعية، فقد انطلق في تحليله للجريمة من كونها ظاهرة اجتماعية، وقد سميت نظرية سزرلاند بنظرية (المخالطة المتفاوتة) وان ارائه بحثت في عوامل الاجرام في صراع الثقافات والمنافسة والعقائد السياسية والدينية والاقتصادية وتقسيم الطبقات الاجتماعية واختلاف تكوين الافراد وتوزيع الثروة والدخل والوظيفة، فلا بد من ربط حركة الجريمة بكل هذه العوامل الاجتماعية[26].

وقد فسر سزرلاند الظاهرة الاجرامية وفقا للعوامل التي تحدث الظاهرة على اساسها أو طبقا للعناصر التي تكونت في تأريخ سابق وان جوهر هذه النظرية هو رفضه للتفسير

العضوي(البيولوجي) للسلوك الاجرامي، فالجريمة عند سزرلاند ليست سلوكا موروثا ولكنها سلوك مكتسب ويتحقق هذا الاكتساب عن طريق مجموعة من الاتصالات والاحتكاكات الشخصية داخل جماعة من الافراد[27].

وعلى وفق هذا الاساس فان المخالطة المتفاوتة لها مدلولها الاجتماعي ايضا كما تؤثر في تعلم الشخص للسلوك الاجرامي وصيرورته الاجرامية ويستخلص من ذلك عدد من العناصر التي صاغها العالم سزرلاند وهي[28]:

1. قوة العلاقة التي تربط الفرد بالجماعة حيث يؤدي ذلك إلى نشوء علاقة ودية وثيقة تربط الشخص بالجماعة التي يخالطها وبذلك يتعلم الشخص السلوك الاجرامي.
2. المفاضلة في السلوك حيث أن الشخص قد تنازعه قوتان، قوة القانون وقوة العلاقة مع الجماعة التي تخالف القانون وهنا يفترض سزرلاند أن الشخص الذي ترجح لديه الآراء المخالفة للقانون ينحرف عن المثل العليا التي تتمسك بالقانون.
3. إن التكرار والاستمرار والعمق والاولية كلها شروط للمخالطة المؤدية إلى تعلم السلوك الاجرامي.

هـ- النظرية التكاملية: نتيجة للانتقادات التي تعرضت لها النظريات السابقة في تفسير السلوك الاجرامي، ظهر اتجاه اخر في تحليل الجريمة اطلق عليه (الاتجاه التكاملي) ويعتقد اصحاب هذا الاتجاه بأن الجريمة لا يمكن تفسيرها من منطلق واحد وانما من خلال مجموعة من العوامل المتعددة والمتداخلة فيما بينها فمنها ما يتصل بشخصية الفرد (التكوين العضوي) ومنا ما يرتبط بالبيئة المحيطة (العوامل الاجتماعية)، ويعتبر العالم الايطالي (أنريكوفيري) احد ابرز علماء هذا الاتجاه حيث فسر الجريمة على عدة اسس منها الفردية بما يتعلق بشخصية المجرم والخارجية كالعوامل الاجتماعية والعوامل الطبيعية[29].

وقد توصل اصحاب هذا الاتجاه إلى أن الظاهرة الاجرامية تعود إلى عدة عوامل وليس سبباً واحداً واكدوا على انه لا يمكن تفسير الظاهرة الاجرامية في ضوء عوامل مناخية معينة لان هذه الظاهرة توجد في جميع الظروف المناخية كما لا يمكن تفسيرها في ضوء العوامل البيولوجية لان هنالك مجرمين اسوياء بيولوجيا، كما لا يمكن تفسيرها في عوامل سيكولوجية لان هنالك

مجرمين اصحاء نفسيا، كما أن هنالك عدداً كبيراً من المرضى النفسيين لم يرتكبوا اية جريمة، وانه لا يمكن أن ترجع ظاهرة الاجرام إلى الحي السكني وحده أو الاسرة وحدها أو الفقر أو التخلف وذلك لان نسبة الاسوياء من ابناء الاحياء المتخلفة والاسر الفقيرة والمفككة ولدى المتخلفين تعليميا اعلى بكثير من نسب المنحرفين، فضلاً عن أن الانحراف كظاهرة تظهر وبنسب عالية احيانا في الاحياء الراقية وبين ابناء الطبقات العليا والاغنياء والمتعلمين[30]. وقد جرت محاولات عديدة لاكتشاف العوامل المتعددة التي تدفع إلى الجريمة منها محاولة (هورتون ولربي) بعد أن نشرا كتابهما (علم الاجتماع والمشكلات الاجتماعية) عام 1955 حيث اكدا على وجود ثلاثة عوامل لتفسير الانحراف في السلوك هي[31]:

أ- عامل الانحراف الشخصي.

ب- عامل الصراع القيم.

ج- عامل التفكك الاجتماعي.

و- التفسير الاسلامي: بعد أن تم تناول جميع الآراء التي بحثت في موضوع الجريمة واسبابها لابد من تناول التفسير الاسلامي لظاهرة الجريمة وذلك لكون التفسير الاسلامي انطلق من نظرة شمولية للإنسان وتكوينه، فالنفس البشرية كما خلقها الله تعالى احتوت على الخير والشر ويعتقد بعض العلماء أن الله خلق الملائكة عقولا بلا شهوة، وخلق البهائم ومن غلب عليه هواه من البشر فابتعد عن صبغة الانسانية[32]. وهم من قصدهم الله تعالى في قوله الشريف : "مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضْلِلْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (178) وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ (179)" صدق الله العظيم [33].

ويعتقد فخرالدين الرازي أن اللذة قسمان، جسماني حاصل للجميع وروحاني حاصل للتعليل، والغالب على الخلق اللذات الجسمية، وبذلك فان مصدر الانحراف هو غلبة الجانب الشهوي على الجانب العقلي ولذلك فان الله تعالى يخاطب عقل الانسان ويحذره من الانحراف[34].

**دور البيئة الاجتماعية**:

***The Role of the social environment:***

**كما اكد الإسلام على دور البيئة في الجريمة فللبيئة الاجتماعية دور واضح، فالإنسان يكتسب سلوكه من خلال مخالطته للآخرين وخاصة الذين هم اكبر منه عمرا وفي مقدمتهم الاباء والاخوة والاقارب وبهذا (فمن جلس مع الفساق ازداد من الجرأة على الذنوب ومن جلس مع الصالحين ازداد رغبة في الطاعات ومن جلس مع العلماء ازداد من العلم والورع)[35].**

**وعن اثر الاخرين في السلوك يقول الرسول (ﷺ) (والمرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل) صدق رسول الله[36] .**

**وفي هذا اشارة واضحة إلى اثر البيئة الاجتماعية في الشخصية، حيث اكدت الدراسات الحديثة في علم الاجتماع وعلم نفس الشخصية بأن الانحراف يأتي من خلال المخالطة المستمرة للمنحرفين وتكرار ذلك باستمرار.**

**دور البيئة الطبيعية**:

***The Role of the Natural Environment:***

**لقد اكد علماء المسلمين على العلاقة بين التنظيم الاجتماعي والنفسي والايكولوجي وبهذا الصدد يعتقد العالم (عبدالرحمن بن خلدون) أن هنالك علاقة بين انتشار العمران وتزايد السكان مع الظروف المناخية، كما بين بأن طبيعة الهواء يؤثر في البشر وحتى خصوبة الارض من عدمها تؤثر ايضا في طباع البشر[37].**

**دور العامل البيولوجي**:

***The Role of the Biological Factor:***

**أن الإسلام ينكر وجود علاقة بين السلوك وبين التكوين الخلقي أو الجسمي وذلك لان الاصل واحد للإنسان ففي هذا الصدد يقول الله تعالى في كتابه العزيز(اتقو ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة) صدق قوله تعالى[38]، وأيضاً قول الرسول الكريم (ﷺ): (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)[39]، واكد الإسلام ايضا على أن الجانب النفسي يؤثر على الجانب الفطري ومن ذلك قول الرسول الكريم (ﷺ): (الا أن في الجسد مضغة واحدة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله) صدق رسول الله[40]، وكذلك فان الإسلام اشار إلى**

**الاستعدادات الموروثةهي فقط الزمن الممكن أن تؤثر في السلوك ويقصد بذلك انتقال القيم والاتجاهات من الاباء لأبنائهم مما يؤدي إلى الانحراف، ومما تقدم نستطيع القول بأن النظرية الإسلامية في تفسير السلوك الاجرامي تقوم على اساس النظرة إلى تعدد العوامل المؤثرة بالسلوك وهذا يعني أن الشخصية البشرية تتأثر بشتى العوامل فإذا كانت العوامل لها فضائل استقامت الشخصية اما إذا كانت غير ذلك تلاشت وانحرفت.**

# الخاتمـــــــة

## *Conclusion*

إن البحث في نظرية تؤطر الجريمة ليس بالأمر الهين وشأنها شأن جميع الظواهر الاجتماعية التي تتأثر بعوامل الزمان والمكان حيث تلعب طبيعة المجتمع ودرجة تحضره أو تخلفه أدواراً مختلفة في عملية البحث بأسباب الجريمة ولكن ومع ذلك ونتيجة لما تقدم نستطيع القول بأن هذه الدراسة قد توصلت إلى ما يلي:

1. إن هنالك نظريات متعددة بحثت في الظاهرة الاجرامية.
2. مازال علم الاجرام شأنه شأن العلوم الاجتماعية والقانونية الاخرى يتقبل المزيد من الدراسات والآراء التي تفسر الجريمة.
3. إن النظرية التكاملية هي الاقرب إلى تفسير الجريمة واسبابها.
4. يعتبر التفسير الاسلامي تفسيرا تكامليا لأسباب الجريمة حيث يمكن اعتبار الدراسات التي قام بها العلماء المسلمون قواعد اساسية في فهم السلوك الاجرامي.
5. لقد استطاعت هذه الدراسة أن تطرح معظم الآراء التي فسرت الجريمة ويقترح الباحث اجراء المزيد من الدراسات والبحوث في مجال الجريمة وتفسيرها.

# الهـــوامـــش

## *Endnotes*

(1) عبدالرحمن مُحَمَّد العيسوي ؛ دوافع الجريمة، منشورات الحلبي، بيروت، 2004. ص554–555 .

(2) عدنان الدوري ؛ اسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي، جامعة الكويت، 1973.ص75 .

*(3) V.R.Merle , et A.Traitededtoit criminal ,CUJSA, T.i,p23.*

(4) د.محمود نجيب حسني ؛ شرح قانون العقوبات، القاهرة، دار النهظة العربية، 1977، فقرة 32.ص45 .

(5) مازن بشير ؛ مبادئ علم الاجرام، مكتبة القمة، بغداد، 2009. ص30 .

(6) مأمون سلامة ؛ اصول علم الاجرام والعقاب، دار الفكر العربي، 1979.ص58 .

(7) عدنان الدوري ؛ المرجع اعلاه. ص231 .

*(8) Durkheim. Emile , suicide , translated by , J.A suplding and George Simpson , New Yourk ,the free press , p.12 .*

(9) القاموس المحيط؛ ج3،ط 1952،2.ص90 .

(10) د. سليمان عبدالمنعم ؛علم الاجرام والجزاء، دار الحلبي الحقوقي، بيروت، 2003.ص112 .

(11) د. سليمان عبدالمنعم ؛ المرجع اعلاه.ص112 .

(12) د. سليمان عبدالمنعم ؛ المرجع اعلاه.ص113 .

(13) عبدالفتاح الصيفي ؛ علم الاجرام، بيروت، 1973.ص94 .

(14) جمال الحيدري ؛ علم الاجرام المعاصر، بيروت، 2015.ص14 .

(15) مازن بشير ؛ المرجع اعلاه. ص7 .

(16) احمد مُحَمَّد خليفة ؛ مقدمة في دراسة السلوك الاجرامي، ط 1، دار المعارف ، مصر، 1962.ص16.

*(17) Rick Less , Walter ,C. The crime problem , 2 edit , Appleton , century Crofts ,.nweyourk , 1955.peg 6-7 .*

(18) ابراهيم مدكور واخرين ؛ معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975. ص608

(19) بيرس كوهن ؛ النظرية الاجتماعية الحديثة، ترجمة عادل الهواري، مطبعة جامعة القاهرة، ط3، 1980.ص9–21 .

(20) عدنان الدوري ؛ المرجع السابق . ص 34.

(21) مُحَمَّد شلال حبيب ؛ اصول علم الاجرام، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، 2010. ص71.

(22) مازن بشير ؛ المرجع السابق .ص90–91.

(23) مازن بشير ؛ المرجع السابق . 93–99.

(24) مازن بشير ؛ المصدر السابق ذاته. ص95–97.

*(25) V.R. GSssin , Criminologie , Dalloz , 1988, p.p 168.169.*

*(26) V.E.H. Sutherland.et.D.R. CRESSY ,Principe's dela , Criminology , introduction de. M.ANCEL.P.67.*

(27) د. سليمان عبدالمنعم ؛ المرجع السابق.ص282–285.

(28) د. سليمان عبدالمنعم ؛ المرجع السابق.ص285–286.

(29) د. سليمان عبدالمنعم ؛ المرجع السابق. 294–306.

(30) د. نبيل السمالوطي ؛ الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي، ط1، دار الشروق، جدة، 1983. ص271–272.

(31) د. نبيل السمالوطي ؛ المرجع السابق.ص272.

(32) جمال الحيدري ؛ علم الاجرام المعاصر، بغداد، مكتبة السنهوري، 2011.ص108.

(33) القران الكريم ؛سورة الاعراف، الآية(178–179).

(34) جمال الحيدري المصدر السابق ذاته.ص111.

(35) فخر الدين الرازي ؛ التفسير الكبير، المطبعة المصرية، القاهرة، 1933. ص192–193.

(36) عبدالرحمن بن خلدون ؛ المقدمة، مطبعة مصطفى مُحَمَّد، القاهرة، ص65–68.

(37) القران الكريم ؛ سورة النساء، الآية (1).

(38) رواه مسلم.

(39) رواه مسلم.

# المصـــــــادر

## *References*


- **القرآن الكريم**.
- **الاحاديث النبوية**: **رواها ( ابو داود – مسلم – الترمذي- الحاكم)**

I. ابراهيم مدكور واخرين ؛ معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975.

II. احمد مُحَمَّد خليفة ؛ مقدمة في دراسة السلوك الاجرامي، ط 1، دار المعارف، مصر، 1962.

III. القاموس المحيط؛ ج3،ط 1952،2.

IV. بيرس كوهن ؛ النظرية الاجتماعية الحديثة، ترجمة عادل الهواري، مطبعة جامعة القاهرة، ط3، 1980

V. جمال الحيدري ؛ علم الاجرام المعاصر، بغداد، مكتبة السنهوري، 2011.

VI. جمال الحيدري ؛ علم الاجرام المعاصر، بيروت، 2015.

VII. د. سليمان عبدالمنعم ؛علم الاجرام والجزاء، دار الحلبي الحقوقي، بيروت، 2003.

VIII. د. نبيل السمالوطي ؛ الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي، ط1، دار الشروق، جدة، 1983.

IX. د.محمود نجيب حسني ؛ شرح قانون العقوبات، القاهرة، دار النهظة العربية، 1977.

X. عبدالرحمن مُحَمَّد العيسوي ؛ دوافع الجريمة، منشورات الحلبي، بيروت، 2004.

XI. عبدالرحمن بن خلدون ؛ المقدمة، مطبعة مصطفى مُحَمَّد، القاهرة،

XII. عبدالفتاح الصيفي ؛ علم الاجرام، بيروت، 1973.

XIII. عدنان الدوري ؛ اسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي، جامعة الكويت، 1973.

XIV. فخر الدين الرازي ؛ التفسير الكبير، المطبعة المصرية، القاهرة، 1933.

XV. مأمون سلامة ؛ اصول علم الاجرام والعقاب، دار الفكر العربي، 1979.

XVI. مازن بشير ؛ مبادئ علم الاجرام، مكتبة القمة، بغداد، 2009.

XVII. مُحَمَّد شلال حبيب ؛ اصول علم الاجرام، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، 2010.

## *English References:*

I. *Durkheim. Emile , suicide , translated by , J.A suplding and George Simpson , New Yourk ,the free press.*
II. *Rick Less , Walter ,C. The crime problem , 2 edit , Appleton , century Crofts ,.nweyourk , 1955.*
III. *V.E.H. Sutherland.et.D.R. CRESSY ,Principe's dela , Criminology , introduction de. M.ANCEL.*
IV. *V.R. GSssin , Criminologie , Dalloz , 1988.*
V. *V.R.Merle , et A.Traitededtoit criminal ,CUJSA, T.i.*

# *Crime Theory*

*Assistant Prof.Dr. Abdul Hussein Mahmood Tareekh*
*Al Rafidain University College*

## *Abstract*

*Research in crime theory requires dealing with the concept of crime through the opinions that have been formulated by a large number of scientists and in various scientific and human disciplines. This has sparked a great debate on the topic as it is not easy to put a clear scientific framework for the topic unless all philosophical and intellectual opinions are addressed. These Opinions have grown and developed through progress in the field of social, psychological and biological sciences that dealt with the human personality and the influences that affect it. With the progress made by mankind, many of the measures put in place by societies to protect themselves from the evils of crime and crime that began to take advanced forms unfamiliar in the past. This study is a contribution in the field of research in crime and its theories. It consists of an introduction, two studies and a conclusion.*

*Journal of Juridical and Political Science*
*Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq*